رفع موقع على بصيرة
alabasirah.com

ملخص ورقة أحكام التحالفات السياسية بين الأحزاب والقوى الإسلامية و غيرها

إعداد/ د. هشام محمد سعيد برغش

مُقَدِّمَة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده، وبعد

فلايخفى ماتمر به أمتنا الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها عامة وفي دول ثورات الربيع العربي خاصة وفي القلب منها ولاشك الشعب السوري الأبي- من مؤامرات كونية تداعى لها الشرق والغرب، واجتمع عليها أساطين الكفر وأكابر المجرمين، يمكرون الليل والنهار بشريعتنا وأمتنا وثوراتنا.

وإذا كان هؤلاء يواجهوننا كافة مواجهة شاملة ويضعون لأجل ذلك الخطط والبدائل، ويقترحون المراحل والسيناريوهات من خلال عمل مؤسسي علمي متكامل يشرف عليها خبراء ومتخصصون- فإنه ولابد لمواجهة هذا المكر الكبار- بعد التوكل على الله والاعتصام به- من إعادة النظر في سبل مواجهة هذه المؤامرة الكونية، واستبدال التخطيط بالعشوائية، والمؤسسية بالفردية، والنظرة الكلية بالنظرة الجزئية، والإدارة المرنة بالإدارة الجامدة...

كما ينبغي لنا أن نعيد النظر في أولوياتنا وعلاقاتنا، وأن نعيد تقويم كل من الأنصار والأعداء وأن نحدد حجم كل واحد منهم ودوره وتأثيره والاستراتيجية اللازمة للتعامل مع كل واحد.

وأن نتخلص من الانطلاق العشوائي والتفكير الجزئي القاصر على مشكلتنا الراهنة وإغفال دراسة واقعنا الداخلي وبيئتنا الخارجية المحيطة بنا، دراسة دقيقة متجردة تحدد بدقة حالنا من القوة أو الضعف، وواقع بيئتنا المحيطة بنا من تهديدات أو فرص سانحة؛ انطلاقًا من رسالة واضحة صادقة متفق عليها بين الجميع، رسالة تتجاوز حاجز الزمان وأبعاد المكان، وتحدها قيم ومبادئ جوهرية حاكمة تعبر عن انتمائنا الأصيل وعقيدتنا الراسخة، يلتزم بها جميع أبناء هذه المؤسسة ولاتقبل التجاوز تحت أي ظرف أو من أي شخص...وماعدا هاتين المسلمتين فكل شيء قابل للنقاش والتعديل أو حتى الإلغاء حسب متطلبات المرحلة وتطورات الأحداث.

ولايخفى على أحد ما آل إليه حال كثير من المسلمين بعد اندلاع الثورات في كثير من البلاد العربية فيما بات يعرف بالربيع العربي، وما نشأ عن ذلك من أوضاع وتحديات ومواجهات متعددة

ومتنوعة بعضها عسكري اقتضته طبيعة الصراع أو دفعت إليه هذه الثورات أو بعضها دفعًا، وبعضها الآخر سياسي يعتمد سياسة الحشد الجماهيري والنخبوي، باختلاف أطيافه ومشاربه، من خلال تفاهمات أو تحالفات، مع مختلف هذه التكتلات والتجمعات، والتي قد يكون طوحات بعضها لاترتقي إلى مايطمح فيها آخرون، أو ربما يحمل بعضها فكرًا منحرفًا أو يتبنى منهجًا بدعيًا، أو ربما يكون من غير المسلمين، وهو ما أثار كثيرًا من التساؤلات والإشكالات لدى كثير من أبناء الحركة الإسلامية حول طبيعة هذه التحالفات والتفاهمات بينهم وبين هذه الفصائل المختلفة التي أفرزتها هذه الثورات، سواء ممن تعتمد المرجعية الإسلامية في الجملة لكنها تنتهج منهجًا بدعيًا غاليًا، أو كانت رافضة لهذه المرجعية تمامًا، كما هو حال الطوائف العلمانية والليبرالية بمختلف توجهاتها وانتماءتها وموقفها الرافض للمشروع الإسلامي.

وما نتج عن ذلك من خلاف وجدل في الساحة الإسلامية حول مشروعية هذه التحالفات، واختلاف الموقف الفقهي منها بين الرفض والقبول.

وهو ماتناوله هذا البحث حيث خلص إلى جملة من النتائج والتوصيات من خلال جمع الأدلة المختلفة ومناقشتها، وأبرز هذه النتائج هي:

*** الأصل في هذه الأمة هو الوحدة: وحدة الجماعة، ووحدة الراية، ووحدة القيادة تأسيسًا على وحدة العقيدة، ووحدة الكتاب المنزَّل، ووحدة النبي المُرسَل** ﷺ، وأن الأصل في التعددية: أنها ظاهرة مرفوضة، وأن الذي فرضها على الأمة غياب الخلافة الإسلامية الراشدة، فقام الأئمة الأعلام بالدعوة إلى الله، ثم نشأت هذه الجماعات وتعدَّدت.

*** الجماعات والكيانات القائمة قد أدت ولاتزال تؤدي دورًا هامًا في المحافظة على هوية الأمة الإسلامية، ومواجهة التحديات والمؤامرات التي تحاك لها؛ ولكن يلزم لترشيدها وتقويمها، جملة من الضوابط؛ منها:**

1 – التأكيد على أن التعدد المقبول هو تعدد التخصص، والتنوع وليس تعدد التضاد والتنازع.

2– الاتفاق على الكليات والثوابت والتغافر في موارد الاجتهاد.

3– عقد الولاء على أساس الانتماء إلى أهل السنة والجماعة، وليس على أساس الانتماء إلى

الجماعة.

4- توحيد الموقف في المهمات والمصالح العامة، والتنسيق والتعاون بينها.

5- تبادل التسديد والتناصح.

6- تبني المفهوم الصحيح لجماعة المسلمين: وذلك بأن تدرك كل جماعة من هذه الجماعات أنها جزء من جماعة المسلمين وليست هي الجماعة، التي يجب على غيرها أن يتبعها لا محالة، أو إنها وحدها على الحق وأن على غيرها أن يجيء إلى هذا الحق.

*** لا منازعة في أن تعدد الاجتهادات وتفاوت التقديرات سنة من سنن الاجتماع، وأنه حقيقة ملازمة لكافة التجمعات البشرية في مختلف الأزمنة والأمكنة. ولا يذم هذا الاختلاف إلا في صورة من هذه الصور:**

ـ أن يكون في الأصول والقطعيات؛ كالخلاف على أصل النحلة، أو الخلاف في الأصول الكلية القطعية في الشريعة، فالأول يخرج به أصحابه من الملة، والثاني يخرجون به عن دائرة أهل السنة والجماعة ويصبحون فرقة من الفرق الضالة.

ـ التعصب المذموم الذي يفضي إلى التفرق ويخترق به سياج الأخوة الإيمانية، ويصبح به الناس شيعًا متلاعنة متدابرة، ويحول دون التنسيق والتعاون في مواضع الإجماع أو في أوقات المحن والكوارث العامة.

* التعددية التي يمكن أن تقبل بها المذهبية الإسلامية هي التعددية داخل الإطار الإسلامي، بل داخل الأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، فلا تعددية للفرق الضالة وأهل الأهواء، وفرق بين القبول بوجودهم في المجتمع الإسلامي، وبين إتاحة الفرصة لهم، من خلال التعددية ليكونوا ولاة على البلاد والعباد.

* لا خلاف على ذم كل تعددية؛ سواء كانت جماعات أم أحزابًا، أم غير ذلك من الكيانات، التي ينشأ عنها التعصب الذي يفضي إلى التفرق، ويمنع من التنسيق والتعاون في الثوابت والمحكمات، وفي أوقات الجهاد والدفع العام.

*** لا خلاف بين العلماء على مشروعية عقد المعاهدات من حيث الأصل، وقد دل على ذلك الكتاب**

والسنة والآثار والإجماع والمعقول. والأحلاف هي نوع من المعاهدات له حيثية خاصة؛ ومن ثم فإن أدلة مشروعيتها هي نفسها أدلة مشروعية المعاهدات؛ وما تميز به هذا النوع من المعاهدات من موضوعات أخرى غير مجرد المسالمة والمصالحة والهدنة؛ فإنه ينظر في موضوعها أي: محل الحلف؛ فإن كان مشروعًا فهو مشروع، وإلا فلا.

* لاخلاف على أن التَّعَاوُن بين أهل الإسلام عَلَى الْبِرّ وَالتَّقْوَى وَإِقَامَة الْحَقّ، وَالتَّنَاصُر فِي الدِّين، وعلى إمضاء أمر الله واتباع أحكام الدين، والاجتماع على نصر من دعا إليها- لا خلاف على أن ذلك مشروع مأمور به؛ بنصوص الكتاب والسنة وبمقتضى إخوة الإسلام والإيمان.

* مشروعية التحالف بين الأحزاب والكيانات الإسلامية لأجل نصرة الحق أو تقليل الفساد.

*** لايمكن إطلاق القول بالجواز أو المنع من تحالف الجماعات والكيانات الإسلامية مع التجمعات والكيانات والأحزاب العلمانية التي لاتقر بمرجعية الشريعة الإسلامية وهمينتها على الحياة دون اعتبار واقع هذه الجماعات**، وطبيعة الشعوب، واختلاف الظروف المعاصرة لكل دولة، وكذلك طبيعة الأحزاب العلمانية وتوجهاتها، **وإن كان يمكن تحديد مجموعة من المحددات والضوابط العامة للقول بالمشروعية، أو عدمها، ومن ذلك:**

ـ أن ما كان من هذه التحالفات على تحقيق أمر مشروع، التقت مصلحة الجميع في تحقيقه كإسقاط طاغية أذل البلاد والعباد، أو دفع صائل، أو إخراج عدو داهم بلاد المسلمين فجأة؛ فاستباح بيضتهم أو بصدد أن يفعل ذلك، **ولم يتضمن التزامًا على الاتجاه الإسلامي يغل يده عن تبليغ دعوته أو إقامة دينه؛ فالأصل في هذا التحالف هو الإباحة.**

ويبقى النظر بعد ذلك في دراسة جدواه ومدى ما يمكن أن يحققه من مصلحة أو يدفعه من مفسدة، وفي ضوء نتيجة هذه الموازنة تكون الفتوى لصالح هذا التحالف أو ضده، فهو إذن على هذا النحو مما يدور في فلك السياسة الشرعية، وتتقرر شرعيته في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد والعبرة فيه لما غلب.

ـ أن أما ما كان من هذه التحالفات على أمر غير مشروع مثل الإعانة على الظلم، أو تدعيم نظم

الجور، أو إطالة أعمار السياسات غير الإسلامية، أو إضفاء مشروعية زائفة على نظم غير مشروعة، أو إعطاء صبغة إسلامية مزورة لأعمال وممارسات لا إسلامية، **أو تضمن التزامًا يضر بالمسلمين أو يغل يد الدعاة عن الصدع بالحق وإقامة الدين فهذا هو التحالف الممنوع**، الذي تظاهرت النصوص الجزئية والقواعد الكلية على رده.

- **أن حال السعة والاختيار يختلف عن حال الشدة والاضطرار**؛ ففي أحوال الضرورات الملجئة، التي يجد المسلمون أنفسهم فيها أمام خيارين: إما أن تباد خضراؤهم وتستأصل شأفتهم، وإما قبول هذا العرض، قد يسع هذه الجماعات قبول مثل هذه التحالفات، والتي تجيز لهم بعد ذلك أن ينبذوا إلى هذه الأحزاب العلمانية عهدهم على سواء، وأن يعودوا أدراجهم إلى المفاصلة والجهاد.

- لابد عند عقد التحالفات من التأكد من كون المسلمين أقوياء يصعب احتواؤهم أو تذويبهم، وأنهم قادرون على المحافظة على ذواتهم، فالتحالفات التي عقدها النبي ﷺ كانت شوكة المسلمين فيها ظاهرة، وهيمنة الإسلام متحققة.

وكذلك لابد من أن تكون القيادة الإسلامية على درجة من القوة والكفاءة والحنكة، وأن يكون الجنود على أعلى درجة من الانضباط والطاعة؛ فالتحالف مع الآخرين من شأنه أن يربك أفراد الجماعة الإسلامية، فقد تصدمهم حقيقة تحالف الجماعة المسلمة النظيفة الطاهرة مع غيرها.

- يلزم قبل عقد أية تحالفات مع ألأحزاب غير الإسلامية أن تتم دراسة ميدانية تستطلع فيها الجماعة المسلمة قدراتها، ودراسة تخطيطية تستطلع معالم مستقبلها، فإذا دلت هذه الدراسة أنها تقف عند منعطف هام، وأنه يلزمها بعض التحالفات لاجتيازه كان من الضروري أن تفعل ذلك.

ويلاحظ أن التحالفات التي عقدها النبي ﷺ مع الآخرين كانت لتغطية منعطف كبير في حياة الجماعة المسلمة، فتحالفه مع أبي طالب كان لحماية الدعوة والداعية، وحلفه مع اليهود في المدينة كان لحماية الدولة في بداية عهدها، وحلفه مع قريش في الحديبية كان للاعتراف بالدولة المسلمة كقوة حقيقية على مساحة الجزيرة العربية، والانطلاق بالدعوة نحو آفاق عالمية خارج الجزيرة.

- يجب التأكيد على ألا تكون في هذه التحالفات مع هذه الأحزاب العلمانية موالاة ولا تودد لها،

ولا تكون مناصرتها من أجل إعزازها ورفع شأنها، بل من أجل رفع الظلم عن المسلمين فحسب.

ومن خلال اعتبار هذه الضوابط من عدمه يمكن القول بمشروعية تحالف الأحزاب الإسلامية مع الأحزاب والهيئات الأخرى من عدمه، سواء كانت هذه الأحزاب مناصرة للفكرة الإسلامية أو معادية لها.

والله تعالى أعلى وأعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *